

ان اقرب الاصناف الى الميت الصنف الثاني ^{عليه} وان
ثم الاول وان سفلوا ثم الثالث وان نزلوا ثم الرابع
وان بعد واروي ابو يوسف والحسن ابن زياد
عن ابينيفة رحمه الله تعالى وابن سماعة عن
محمد بن الحسن وهو عن ابينيفة سرح ان اقرب
الاصناف الصنف الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم
الرابع وهو المأخوذ به واروي عن ابى يوسف
ومحمد سرح الصنف الثالث مقدم على الجيد **فصل**
في الصنف الاول اولهم باليراث اقربهم الى الميت
وان

وان استوا في الدرجة فولد الوارث اولى وان
استوت درجاتهم ولم يكن فيهم ولد الوارث او كان
كلهم ولدا وارث فعد ابى يوسف والحسن بن زياد
سرح عليهما باعتبار ابان الفروع ويقسم المال عليهم
ان اتفقت صفة الموصول في الذكورة والمؤنثة
واختلفت ومحمد رحمه الله عليه يعتبر ابان
الفروع ان اتفقت صفة الموصول موافقا لهما
ويعتبر الموصول ان اختلفت صفاتهم ويعطي الفروع
الموصول مخالفا لهما والنظر في الجدول ^{ميراث} **فصل** ^{ميت} **فصل**